

شبكة حقوق الأرض والسكن التحالف الدولي للموئل



الجامعة الوطنية العراقية للمجتمع المدني



مناشدة مشتركة للتحرك العاجل
العراق - تسونامي منتظر تحت وقع الاحتلال وتواطؤ الفساد

FEDM 130508

نحو تحرك عاجل لحماية ملايين العراقيين
من خطر انهيار سد الموصل

الجامعة الوطنية العراقية للمجتمع المدني، ومكتب البرنامج الإقليمي للشرق الأوسط/ شمال إفريقيا التابع للتحالف الدولي للموئل، ومكتب تنسيق شبكة حقوق الأرض والسكن التابعة للتحالف يناشدون تدخلكم العاجل في الحالة التالية التي تأخذ مجراها بخطى كارثية سريعة في العراق.

وصف مختصر للوضع

لقد عانت العراق على مدى العقود الماضية وما زالت تعاني من حالة مستمرة من نزع الملكية والتهجير والنزوح لأسباب مختلفة سياسية واقتصادية وعسكرية، كما تعرضت شريحة واسعة من الشعب العراقي لعمليات نقل سكان قبل الغزو الذي تقوده الولايات المتحدة وبعده أيضاً وبصورة ملحوظة. والآن فإن الشعب العراقي وسط هذه الحسائر الفادحة في الأرواح والممتلكات والمصادرة على مستقبله بالأطماع الاستعمارية والمطامح الطائفية نراه يواجه كوارث أخرى كامنّة وفي أهبة الاستعداد لتدمير مقدرات ومقومات الحياة لفئات واسعة منه، وهي أيضاً كوارث من صنع الإنسان، الفرق هذه المرة أننا لدينا فرصة حقيقية لدرء هذه المخاطر المرتقب حدوثها والوقاية من تواجها التي ستفتك لا محالة عند حدوثها بأعداد ضخمة من أبناء الشعب العراقي، ومن ثم منع كارثة لسنا في حاجة إلى انتظارها مكتوفي الأيدي.

الكارثة المرتقبة تتمثل في احتمال انهيار سد الموصل وهو اكبر السدود العراقية، مما سيؤدي إلى خسائر بشرية ومالية هائلة. وقد تم نشر تحذيرات عن مخاطر انهيار السد في تقرير أعده (المفتش الأميركي العام) المختص بإعادة أعمار العراق المحتل في تحليل لأعمال تدعيم السد، الذي ذكر احتمال حدوث فشل في أسس السد في أية لحظة بسبب استمرار تشكل الحفر قرب السد.

يقع السد في شمال مدينة الموصل ومن ثم ففي حالة انهياره سيتعرض نصف مليون من المدنيين في المدينة والاقضية والنواحي على امتداد الطريق الرابط بينهما كما أثبتت الدراسات أن العاصمة بغداد الواقعة جنوب الموصل بـ (400) كم سيكون مصيرها مصير مدينة الموصل.

ويعد سد الموصل أكبر السدود في العراق، وسوف يكون انهياره بمثابة إطلاق العنان لـ 20 م (65 قدم) موجة من المياه، حيث يخزن سد الموصل 8.1 مليار مترا مكعبا من المياه غربي محافظة نينوى وفي الوقت نفسه يولد الطاقة الكهربائية لـ 7,1 مليون لـ سكان الموصل. تم أنجاز السد في 1983، وكان في حاجة مستمرة للصيانة اللازمة لمنع التسرب وكانت هناك ميزانية مخصصة لمعالجة التشققات الحاصلة في الأسس.

في حال انهيار السد، الذي وصف بأنه الأخطر في العالم، ستكون عواقب الكارثة جسيمة وستدمر وتجرف الأراضي الزراعية الخصبة في وادي دجلة، وسيهدد السكان ويحدث الفيضانات على طول نهر دجلة وهو في طريقه نحو بغداد.

وتفيد التقارير أنه تم تبييد 37 مليون دولار مخصصة لتمويل مشروع لتدعيم السد، والذي حقق تقدماً ضئيلاً أو معدوماً. وصرح التقرير بان "الحلول القصيرة الأمد" ابتلت بسوء الإدارة والفساد الإداري. وزارة المياه والموارد العراقية ليست على استعداد لإيجاد حل لهذه المشكلة الملحة لأسباب لا يرى المحللون والمطلعون على الأمر لها أية تيريرات سوى الفساد الإداري وعدم وضع أولوية أرواح المدنيين في أولوية أعمال المسؤولين فيها.

وقد رصد بعض النشطاء الذين بادروا بشن حملة لإنقاذ مصير ملايين العراقيين عدد من الحقائق يجب وضعها في الاعتبار ضمن الأسباب والظروف المحيطة التي استدعت التحرك العاجل، ومن أهمها:

1. تقع مدينة الموصل على بعد 60 كيلومتر فقط من أسفل سد الموصل ويبلغ عدد سكانها 2.7 مليوناً.
2. يعد سد الموصل رابع اكبر سد في الشرق الأوسط و اكبر خزان بأكبر قدرة في العراق.
3. يعتبر السد المكون الرئيسي في العراق للشبكة الكهربائية الوطنية، بأربعة توربينات توليد كل واحد بقدرة 200 ميغاوات ولكن للأسف لم يتم الاستفادة منها مطلقاً.
4. سد الموصل مبني على أرض مكونة من الجص والكلس تتآكل نتيجة تماسها مع المياه، ما يتسبب بفجوات في أسس السد مما يعني إن الاختيار المكاني عند الإنشاء لم يكن موفقاً مطلقاً.
5. ينبغي سد التجاويف الناتجة عن التآكل ومعالجتها بشكل منتظم وإلا سيفشل السد، حسب الخبراء وسيؤدي إلى كارثة إنسانية لا تحمد عقبها لو حصلت.
6. عدم توفر المعدات السيزميه لتوفير المعلومات لرصد مستوى استقرار السد.
7. منذ 2005 والى الآن لم يحصل أي تقدم في مشروع تدعيم السد لتحسين معالجة التجاويف. واشتمل مشروع تدعيم السد على تدعيم قواعده عبر صيانة المعدات ورصد الهزات وتعبئة الفجوات والطبقات التحتية بالاسمنت ومراقبة تسرب المياه المحتمل.

وتشير الجامعة الوطنية العراقية للمجتمع المدني على المستوى المحلي ضرورة اتخاذ دور إيجابي على النحو التالي:

1. ينبغي إحاطة المدنيين علماً بان هناك خطر احتمال انهيار في سد الموصل.
2. خطة الطوارئ التي ينبغي تخطيطها وتنفيذها يجب أن تكون بالمشاركة الفعالة مع السكان المهديين ووضع خطة طوارئ عند حدوث الكارثة.
3. ينبغي السعي إلى تفعيل دور السلطات العراقية بتحريك عاجل للحد من خطر السد، ومن ضمن الحلول العاجلة تخفيف الضغط بالتقليل من مستوى المياه داخل خزان السد بحيث يكون أقل من قدرته الاستيعابية، والتنسيق مع مديرية حماية المنشأة الحيوية للتعاون معها لما لها من دور متميز في وضع خطط الطوارئ.
4. السعي لدفع السلطات العراقية وتفعيل دورها لمعالجة الفجوات بالاسمنت حيث يجب أن تصبح من الأولويات واستحداث نظام إنذار مبكر وإجلاء المواطنين القاطنين بالقرب من السد والمناطق المجاورة له يعتبر من الضرورات الملحة.
5. إرسال فريق دولي متخصص لبيان حقيقة الوضع والتحريك لوضع السد تحت الحماية الدولية من قبل الأمم المتحدة.

ومن ثم فقد رصدت الجامعة الوطنية للمجتمع المدني صاحبة المبادرة عدة جهات داعمة للمبادرة، حيث:

اتصلت بمكتب شبكة حقوق الأرض والسكن والجهات المختصة حول هذه القضية وتم أيضاً الاتصال ببعض أعضاء البرلمان العراقي لتفعيل دورهم من خلال إعطاء الموضوع الأهمية القصوى وبمكتب الجبهة الوطنية

لعشائر العراق مكتب حقوق الإنسان لما لها من دور فعال في عملية المساعدة وتأثيرهم وثقلهم الاجتماعي وبرنامج الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة بخصوص الماء.¹

ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة.

أصحاب الواجب، ووسائل الانتصاف المحلية

وفق المعطيات التي تم رصدها فإن الدولة ممثلة في الحكومة العراقية وسلطات الاحتلال هي المسؤول الرئيس عن احتمال وقوع الكارثة، ويجب التحرك سريعاً للوقاية من توابع الكارثة المحتملة وذلك بتطبيق التزامات الدولة الوارد شرحها بشيء من التفصيل فيما يلي:

الالتزامات الدولية

يتضاعف الأمر تعقيداً عند مناقشة الالتزامات الدولية في ظل الوضع الحالي في العراق حيث الاحتلال، ووجود حالة من الغموض في وضع الإدارة وإعمال القانون وما تنص عليه الصكوك الدولية من حقوق وصون للحريات.

بيد أنه من الناحية المبدئية هناك احتلال مستمر للعراق يفرز انتهاكات مختلفة، وفي هذا الإطار يكون الكيان القانوني الذي يحكم وقت الحروب والاحتلال متضمناً اتفاقيات وتشريعات لاهاي، حيث تمنع المادة 43 من هذا الكيان القانوني القوة المحتلة من تعديل القوانين والنظم التشريعية الأصلية في المناطق المحتلة.²

وقد حدث أثناء صياغة الدستور العراقي بعد الاحتلال وتحديداً وقت تقديم المسودة النهائية عام 2005 أن تم حذف المادة 44 من النسخ السابقة على تلك المسودة، وهي المادة التي تشدد على حق العراقيين في التمتع بالضمانات وأشكال الحماية المكرسة في المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي صدق عليها العراق.³

وكانت الحكومة العراقية قد صادقت عام 196 على العهدين الدوليين الخاصين بالحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهو ما يلزم الدولة بتطبيق ما جاء بهذين العهدين من تشريعات تعمل على حماية واحترام وإعمال الحقوق المختلفة الواردة بهما، وخاصة ما جاء في المادة 11 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإشارة إلى التعليق العام رقم 4 للجنة المتعلق بالحق في السكن الملائم، وكذلك التعليق العام رقم 7 حول الإخلاء القسري، وهو أكثر الانتهاكات توقعاً في حالة انهيار السد وفقدان المسكن والأرض لدى الآلاف من المواطنين، ومن ثم فإن الإهمال في معالجة الأمر والوقاية من هذه الكارثة يعد تواطؤ وتقصيراً في حماية المواطنين من شكل خطير من أشكال الإخلاء القسري سيكون مصحوباً بهلاك منظور ومرتبب.

وتخلص شبكة حقوق الأرض والسكن، والجامعة الوطنية العراقية للمجتمع المدني إلى ضرورة الإشارة إلى أن هذه السياسات والإهمال في درء الخطر الواضح للعين المجردة إنما يصب في توسيع دائرة الانتهاكات التي تحيط بالمواطنين العراقيين على مدار الساعة ومنذ البداية الأولى للأنظمة السابقة وحتى

¹ شن برنامج التنمية بالأمم المتحدة عملية للتعرف على المناطق التي يمكن للبرنامج أن يساعد فيها العراق ومعه مختلف هيئات الأمم المتحدة الأخرى. ولكي يتسنى التعرف إلى القضايا ذات الأولوية في المساعدة وبناء الفهم المشترك للقضايا ذات الصلة، من خلال عقد مؤتمر في عمان-الأردن. لاهداف الرئيسية لهذا المؤتمر هي توفير فهم أفضل للموقف الحالي الخاص بالموارد المائية في العراق، ومشاركة الخبرات الإقليمية والدولية والدروس المستفادة من إدارة الموارد المائية بالتكامل؛ بما يؤدي إلى تشكيل رؤية وإطار إستراتيجي مستدام لتخطيط وتنمية الموارد المائية. وسوف يتم تشجيع المشاركين على الإسهام في تشكيل خطة فورية تهدف إلى تطوير الموارد العراقية المؤسسية والبشرية لصالح إدارة أفضل وتخصيص أصح للموارد المائية، من بين قطاعات اقتصادية عديدة أخرى.

² الاتفاقية الرابعة المتعلقة بقواعد وأعراف الحرب البرية، والموقع عليها في لاهاي، 18 أيلول/أكتوبر 1907 ودخلت حيز التنفيذ في 26 كانون الأول/كانون الأول/كانون الثاني/يناير 1910. ويتضمن الجزء الثالث، "السلطة العسكرية على أراضي دولة معادية"، المادة 43: "حيث أن سلطة القوة الشرعية تنسحب بالفعل إلى المحتل، ومن ثم فعليه اتخاذ كافة التدابير في نطاق سلطاته للمحافظة على النظام العام والأمان والتأكد من تحقيقه قدر الإمكان وفي نفس الوقت المحافظة على القوانين المعمول بها في الدولة إذا لم يقم بمنعها تماماً." [ترجمة غير رسمية].

³ العراق : منظمة العفو الدولية تستنكر حذف نص مهم يتعلق بحقوق الإنسان من المسودة النهائية للدستور، منظمة العفو الدولية، نسخة الكترونية، على: <http://www.amnesty.org/en/library/asset/MDE14/035/2005/ar/dom-MDE140352005ar.html>

هذه اللحظة التي يتحكم الاستعمار في مصائر الأمور داخل العراق ويساعد الفساد وعدم وضع الشعب في الأولوية على تردي الأوضاع في البلد المحتل. الأمر الذي لا محالة يعمق من حالة الفقر وتعميقه بالنسبة للمواطنين الذين يعانون بالفعل من شدة الفقر والافتقار إلى أكثر الحقوق أساسية، حيث "إن أربعة من كل عشرة عراقيين لا يتقاضون أكثر من دولار واحد في اليوم (وهو المعيار الذي تعتمد الأمم المتحدة لقياس الفقر المدقع في كثير من الدول دون خط الفقر الرسمي)، بينما تقف أنظمة التعليم والرعاية الصحية في البلاد على حافة الانهيار، وتعرض النسوة والفتيات لاعتداءات المتطرفين"⁴

الأمر الجدير بالإشارة أيضاً في هذا السياق، هو أن هناك نوع من التعقيم من قبل أصحاب الواجب، تحديداً الحكومة العراقية ومنسوق الاحتلال، وهو ما يمثل انتهاكاً واضحاً للحق في الوصول إلى الحصول على المعلومات، كما ورد في المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

ومن المهم أيضاً التذكير بأن الحق في التنقل هو حق مكفول وفق المعاهدات الفاعلة في القانون العراقي، ليس فقط وإنما أيضاً اتخاذ الإجراءات الوقائية لحماية المواطنين من الأسباب التي تجربهم على النزوح وترك بيوتهم وأراضيهم ومصالحهم اليومية ومصالح أبناءهم والذي لا شك يترتب عليه أضرار في الحصول على الخدمات الأساسية والوقوع في براثن وضع اللجوء والتشرد، وهي أشد وطأة في حالة الاحتلال وعدم وجود نظام عادل يرعى مصالح المواطنين في ظل استئراء الفساد.

ونظراً إلى انطباق المبادئ اللازمة على كل الحقوق المذكورة فإن مبدأ "التعاون الدولي" الوارد في المادة 2.1 في كلا العهدين الدوليين للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحقوق المدنية والسياسية وميثاق الأمم المتحدة، فإن جميع الهيئات الممثلة للحكومات ذات الصلة والأمم المتحدة، وجامعة الدول العربية، تتحمل التزامات مباشرة بالعمل والتحرك سريعاً على نحو وقائي وبطرق تتسق مع حقوق الإنسان وما يقابلها من التزامات.

بناء عليه:

إن الجامعة الوطنية العراقية للمجتمع المدني، وشبكة حقوق الأرض والسكن - التحالف الدولي للموئل، يستتكرون بشدة هذا التلاعب وعدم المبالاة بمصير المواطنين الأبرياء والذي يمثل إهمال مصيرهم أقصى درجات الاستهانة بحقوقهم وعلى رأسها الحق في الحياة بعدما أصبح هذا الحق لا يدل على شيء بالنسبة للمسؤولين والمخططين وسط هذا الكم الهائل من الضحايا الذين تحولوا إلى مجرد أرقام على ورق.

ماذا يمكن أن نفعل؟

- 1- مناشدة كافة المنظمات الدولية والمجتمع الدولي للحكومة العراقية للتتحرك الفوري لدرء المخاطر التي تحيق بالآلاف المواطنين في بغداد والموصل.
- 2- مطالبة الحكومة العراقية بأعمال الحقوق الواردة في الصكوك الدولية التي تمنع أي شكل من أشكال الإخلاء القسري سواء بالانتهاك المباشر أو غير المباشر المتمثل في التقصير والإهمال في درء المخاطر ومنها ما ذكرناه مرتبطاً بانهيار سد الموصل.
- 3- مطالبة حكومة الولايات المتحدة الأمريكية بتقديم تقرير يوضح موقفها من الانتهاكات التي تحيط بالمواطنين ودورها كدولة محتلة للعراق في التسبب في هذه الكارثة.
- 4- حث الأمم المتحدة على اتخاذ دور إيجابي والخروج عن صمتها وتحمل مسؤوليتها تجاه الشعب العراقي.

برجاء إرسال خطابات المناشدة والاحتجاج على العناوين التالية، يمكن الاستعانة بعينة الخطاب أسفل العناوين المدرجة، مع رجاء إخطار شبكة حقوق الأرض والسكن - التحالف الدولي للموئل، والجامعة الوطنية العراقية للمجتمع المدني بالإشارة إلى كود هذه المناشدة وإرسال نسخة من المناشدة عبر البريد الإلكتروني:

⁴ انظر: "الوضع الإنساني في العراق هو الأخطر في العالم، موضوع من BBCArabic.com، يمكن قراءته عبر هذه الوصلة: http://news.bbc.co.uk/hi/arabic/middle_east_news/newsid_7299000/7299882.stm

Iraqi_nu@hotmail.com و hazim.alluhebe@gmail.com و urgentactions@hlrn.org

فخامة الرئيس جلال طالباني
رئيس جمهورية العراق
فاكس:
تيلكس:

بريد إلكتروني: questions@iraqipresidency.net
[التحية: سيادة الرئيس]

السيد نور المالكي
رئيس الوزراء العراقي
بريد إلكتروني: info@iraqigovernment.org
[التحية: السيد]

السيدة: دونا ريتا كانفور المسؤولة عن تنظيم المؤتمر الخاص بالموارد المائية في العراق:
rita.khanfour@undp.org

السيد: فلاح الزيدان، عضو البرلمان عن مدينة الموصل:
بريد إلكتروني: falah70@yahoo.com

السيد: محمود المشهداني، عضو البرلمان العراقي.
بريد إلكتروني: fre@parliam.iq

رئيس البعثة العراقية في مصر:
السيد: سعد محمد رضا
فاكس: 7622517 7622516
بريد إلكتروني: caiemb@iraqmofamail.net

نسخة للجامعة الوطنية العراقية للمجتمع المدني: hazim.alluhebe@gmail.com
Iraqi_nu@hotmail.com

وشبكة حقوق الأرض والسكن - التحالف الدولي للموئل: urgentactions@hlrn.org.

الموضوع: وجود احتمال انهيار سد الموصل

السيد (ة):

أكتب إليكم لأعرب عن بواعث قلقي لمعرفة وجود احتمال انهيار سد الموصل. إنني أدعوكم إلى اتخاذ جميع التدابير الضرورية لضمان سلامة المدنيين في محافظة الموصل. وأود الحصول على تأكيدات عاجلة لإنشاء لجنة متخصصة من الخبراء لإجراء تقييم حيادي حول سلامة السد، ونشر نتائج تلك التقييمات. بالإضافة إلى ذلك فإنني أحتكم لاحترام كامل حقوق المدنيين في محافظة نينوى.

كما أدعوكم إلى مشاركة المجتمعات المحلية في عملية اختيار الحلول الممكنة وعلى وجه الخصوص ضمان تمثيلهم الكافي والحقيقي وتوفير الفرص المناسبة لكي يعبر المدنيون عن آرائهم واخذ تلك الآراء بنظر الاعتبار.

وعلاوة على ذلك فإنني أحتكم على معالجة التجاوبف والثغرات التي كتب عنها الخبراء وضمان أن السد بوضعه الحالي لا يشكل أي تهديد لتمتع أفراد المجتمع بحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق المنصوص عليه في المادة 11 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بحصول الإنسان على مستوى معيشي لائق، وتحسين ظروفه المعيشة.

أرجو منكم اهتماما عاجلا بهذه القضية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام